

قرار رقم (١٠٨١) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١٢ / ٥ / ٢٠٢٤

بشأن الموافقة على تجديد قيد شركة

برايس وتر هاوس كوبرز للاستشارات المالية عن الأوراق المالية بسجل المستشارين الماليين بالهيئة

بجلسة لجنة البت في طلبات قيد وتجديد وشطب المستشارين الماليين رقم (٣) بتاريخ ٢٩/٤/٢٠٢٤

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وعلى قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١١٤ لسنة ٢٠١٨ وتعديلاته بشأن شروط وضوابط قيد شركات الاستشارات المالية والجهات المرخص لهما من الهيئة للقيام بأعمال التقييم المالي واعداد دراسات القيمة العادلة لدى الهيئة، وعلى قرار الهيئة الصادر برقم ١٣٧٦ لسنة ٢٠٢٠ بتاريخ ١٩/١١/٢٠٢٠ بالموافقة على منح الترخيص للشركة وقيدها بسجل المستشارين الماليين بالهيئة للقيام بأعمال التقييم المالي واعداد دراسات القيمة العادلة تحت رقم (٤٢) ولمدة ثلاث سنوات تنتهي في ١٨/١١/٢٠٢٣، وعلى طلب الشركة المقدم للحصول على موافقة الهيئة على تجديد قيد الشركة بالسجل المعد بالهيئة، وعلى موافقة اللجنة المشكلة بالهيئة بشأن البت في طلبات قيد وتجديد ووقف وشطب المستشارين الماليين بسجل الهيئة المشكلة بجلستها رقم (٣) المنعقدة بتاريخ ٢٩/٤/٢٠٢٤ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرر

المادة (١): الموافقة على تجديد قيد شركة / برايس وتر هاوس كوبرز للاستشارات المالية عن الأوراق المالية ش.م.م خاضعة لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية بسجل المستشارين الماليين بالهيئة للقيام بأعمال التقييم المالي واعداد دراسات القيمة العادلة تحت رقم (٤٢).

المادة (٢): يسري هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ١٩/١١/٢٠٢٣ وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح